أزمة المشاركة السياسية وانعاساتها على البناء المؤسساتي في الجزائر

أ. قيرع سليم

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة زيان عاشور الجلفة

مقدمة:

تعتبر تنمية روح المواطنة إحدى مقومات التنمية السياسية والمشاركة السياسية، هذه الأخيرة تعد مؤشرا قوي الدلالة على مدى تطور أو تأخُّر النظام السياسي لدولة ما.

لقد اختلفت الأنظمة السياسية باختلاف الأسس التي تقوم عليها عملية اختيار نظام معين وفرض نظام آخر، فطالما بقي هاجس وضع نظام سياسي يتلائم مع البيئة التي يوجد فيها يراود المفكرين والسياسيين والحاكمين، فهناك أنظمة يتم فيها تقلد الحكم عن طريق الوراثة، وأخرى عن طريق القوة، وأخيرة عن طريق السبل التي تتفق مع المعايير الحديثة لإسناد السلطة، تتمثل في النظم الديمقراطية التي تعتمد على الانتخاب كآلية وحيدة لتدوير السلطة.

عرف النظام الانتخابي تطورا، فظهرت أشكاله الحالية كعصارة لمجهود فكري، وانعكاس لممارسات سياسية عديدة. فما يميزه أنه الحَكَم الفصل حول تولي السلطة، فالمحكومين هم من يقومون بعملية الاختيار بين مجموعة من المترشحين، هذا ما جعل النظام الانتخابي يبرز كآلية يقبل بها كل الفئات لإسناد السلطة. إن ما يجب قوله هو أن النظام الديمقراطي يعني أكثر بكثير من مجرد انتخابات دورية، فالانتخابات ليست غاية في حد ذاتها بل هي خطوة ضرورية ومهمة في طريق إضفاء الطابع الديمقراطي على المجتمعات، ولا سيما بمشاركة الفرد في اختيار من يمثله، لكن يتم أحيانا خلط الغاية بالوسيلة وتناسي الحقيقة التي تقول إن النظام الديمقراطي يتجاوز مجرد الإدلاء دوريا بصوت الناخب فحسب، ليشمل حق المشاركة في الحياة السياسية وحق تولي المناصب العليا من دون تمييز.

تعتبر أزمة المشاركة السياسية في الجزائر معيارا من معايير قياس مدى إرساء أسس البناء المؤسساتي للدولة، فمن مظاهر هذه الأزمة **العزوف عن العمل السياسي والتغيب عن العملية الانتخابية.**

الإشكالية:

إلى أي مدى يمكن اعتبار المشاركة السياسية أساسا متينا من أسس بناء المؤسسات السياسية في الدولة؟ ما هي معايير قياس تلك المشاركة؟ وكيف يمكن تفسير ظاهرة عزوف الجزائريين عن المشاركة في الانتخابات؟ ثم ما هي آثار هذه الأزمة على مستقبل التحول الديمقراطي؟

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح معايير البناء المؤسساتي من جهة، وكيفية مشاركة المواطن في ذلك من جهة ثانية، وكذا تشخيص أزمة المشاركة السياسية في الجزائر، ومحاولة إيجاد الحلول الممكنة لها.

للوصول إلى النتيجة المرجوة وَضعتُ هيكلة الدراسة لتشمل ثلاثة محاور أساسية:

المحور الأول: الإطار النظري (تحديد المفاهيم)

المحور الثاني: أزمة المشاركة السياسية في الجزائر.

المحور الثالث: دراسة حول العملية الانتخابية.

المحور الأول: الإطار النظري (تحديد المفاهيم):

قبل التعمق في دراسة موضوع المشاركة السياسية ينبغي التوقف لتحديد بعض المفاهيم.

1.التنمية السياسية: لها تعريفات متعددة، حيث عرفها "روبير برآنهام Berghinham" حسب خمس مدلولات:

مدلول قانوني: يهتم بالبناء الدستوري للدولة، بمعنى كيفية وضع الأسس الديمقراطية بكل أبعادها.

مدلول اقتصادي: يعني تحقيق نمو اقتصادي يتوافق وتطلعات الشعب الاقتصادية.

مدلول إداري: ضرورة وجود إدارة ملتزمة باحترام مبادئ المشروعية الإدارية والقانونية مع تحقيق شروط الفعالية والكفاءة والعقلانية.

مدلول سياسي: تحقيق الانصهار في منظومة مجتمعية والمشاركة في الحياة السياسية.

مدلول ثقافي: التنمية عبارة عن تحديث يأتي نتيجة لثقافة سياسية معينة.

وهناك من يعرف التنمية السياسية على أساس مؤشرات معينة:

1. تحقيق المساواة بين جميع مواطني المجتمع.
2. مشاركة الجماهير في صنع القرارات ديمقراطيا من خلال توفير القنوات الشرعية التي تمكن الجماهير من المشاركة.
3. عدم تركيز السلطة في يد هيئة واحد وتحقيق مبدأ الفصل بين السلطات.
4. قيام السلطة على أسس عقلانية رشيدة.
5. تحقيق الوحدة والتكامل السياسي بين أجزاء المجتمع من خلال كفاءة نظم التنشئة السياسية ووجود حد أدنى من الاتفاق حول القيم السياسية، مع وجود ولاء سياسي للسلطة المركزية.

يرى كل من "غابريل ألموند" و "وبنكام باول" أن التنمية السياسية تمثل استجابة النظام السياسي للتغيرات في البيئة المجتمعية والدولية، وبالذات استجابة النظام لتحديات بناء الدولة وبناء الأمة.

وقد وضع "لوسيان باعا" قائمة شاملة تضمنت تعريفات مختلفة ومركزة لمفهوم التنمية السياسية انطوت على مصطلحات رئيسية من بينها:

التنمية السياسية تشمل: التحديث السياسي، التعبئة السياسية، بناء الديمقراطية، تحقيق الاستقرار، التغيير الاجتماعي، التنمية الإدارية والقانونية.

على ضوء ما تقدم من تعريفات يمكن القول أن التنمية السياسية هي: "عملية سياسية تستهدف تعبئة الجماهير، وزيادة وعيهم لرفع مستوى مشاركتهم في الحياة السياسية، لتدعيم المؤسسات الديمقراطية وتحقيق الاستقرار والتكامل".

إن التضارب في الأفكار بين دارسي علم السياسة والقانون وعلم الاجتماع وغيرهم، واختلاف وجهات نظرهم حول فهم ودراسة التنمية السياسية، مما أدى إلى مواجه العلماء لإشكالية العلاقة بين التنمية السياسية والتحديث السياسي، وقد ساد الاعتقاد بأن المفهومان متطابقان، وأن التنمية السياسية هي مظهر من مظاهر التحديث السياسي. حتى جاء الاعتراض من قبل "صمويل هنتغتون" سنة 1965 حول ضرورة التمييز بين التنمية السياسية والتحديث السياسي.

2. التحديث السياسي: إن هدف التحديث السياسي هو تنمية قدرات المؤسسات الحكومية لزيادة فاعليتها، ورفع مستوى أدائها حتى تتمكن من انجاز الواجبات الملقاة على عاتقها، وعليه يمكن تحديد ثلاث سمات للتحديث السياسي:

1. تعزيز سلطة الدولة المركزية مع إضعاف نفوذ مصادر السلطات التقليدية القبلية والأسرية.
2. دعم مبدأ التخصص في المؤسسات السياسية لتحديد المهام والأدوار.
3. زيادة نطاق المشاركة الشعبية في العملية السياسية في إطار التنسيق والتفاهم وتوطيد العلاقة بين المواطنين والنظام السياسي.

إن من أهم جوانب التحديث السياسي هو ما يتعلق بالتحولات الضرورية في اتجاهات الجماهير بهدف زيادة المشاركة والوعي السياسي، وهذه المشاركة تبدأ في المؤسسات غير الرسمية المتمثلة في مؤسسات المجتمع المدني، الأحزاب، النقابات... هذه المشاركة لابد من أن تسبقها زيادة فاعلية المؤسسات السياسية الرسمية.

إن التحديث السياسي لا بد وأن يتمخض عن ظهور الرغبة في المشاركة السياسية لدى قطاعات أوسع من المواطنين داخل المجتمع للوصول إلى الحداثة، سواء تمثل مظهر الحداثة في التحول الديمقراطي أو الانتقال بالحياة السياسية إلى التعدد الحزبي.

3. المشاركة السياسية: تعرف بأنها: "تلك الأنشطة السياسية التي يشارك بمقتضاها أفراد مجتمع ما في اختيار حكامه وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر، أي أنها تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي.

والمشاركة السياسية تعني، في أوسع معانيها، حق المواطن في أن يؤدي دورا معينا في عملية صنع القرارات السياسية، وفي أضيق معانيها تعني حق ذلك المواطن في أن يراقب هذه القرارات بالتقويم والضبط عقب صدورها من الحاكم.

ويميز بعض المفكرين بين المشاركة والاهتمام والتفاعل أو التجاوب، فالاهتمام يعني عدم السلبية، بحيث يشعر المواطن العادي أن الدولة والشؤون العامة والقرارات السياسية ترتبط بحياته ووجوده الذاتي

تأثيرا وتأثراً، وسواء أدى ذلك إلى استخدام حق معين في عملية اتخاذ القرار السياسي أو لا، فإن الاهتمام يظل مفهوما مستقلا عن المشاركة.

أما التفاعل فإنه يعني التجاوب، بحيث ينسى المواطن ذاته في نطاق الوجود السياسي، هذا التفاعل يشكل حلقة تتوسط الاهتمام والمشاركة، فالاهتمام قد يؤدي إلى التفاعل، وكذلك المشاركة تفرضه.

وتكون عملية المشاركة السياسية من خلال نشاطات سياسية مباشرة كأن يتقلد الفرد منصبا سياسيا أو يحظى بعضوية حزب. أو يقوم بترشيح نفسه للانتخابات أو يكتفي بمجرد التصويت أو مناقشة القضايا العامة والاشتراك في الحملات السياسية. كما يمكن تحقيق المشاركة السياسية من خلال نشاطات غير مباشرة كأن يقتصر الفرد على مجرد المعرفة والوقوف على المسائل والقضايا العامة.

كما تعد المشاركة السياسية العصب الحيوي للممارسة الديمقراطية وقوامها الأساسي، والتعبير العملي الصريح لسيادة قيم الحرية والعدالة والمساواة في المجتمع. كما أنها تعد فوق هذا وذلك مؤشرا قوي الدلالة على مدى تطور أو تخلف المجتمع، ونظامه السياسي.

وعموما تعرّف المشاركة السياسية تعاريف كثيرة و متعددة بحسب الزاوية التي يُنظر منها إليها، إلا أن أقربها إلى موضوعنا هو ذلك التعريف الذي مفاده "أن المشاركة السياسية هي حرص الفرد على أن يكون له دورا إيجابيا في الحياة السياسية، من خلال مزاولة إرادية لحق التصويت أو الترشيح للهيئات المنتخبة[1] ، وهو في آن واحد حق تقرّه الدساتير الدّاخلية للدول[2] و كذلك المواثيق الدّولية[3] بما أن الديمقراطية هي فكرة مبنية على أساس أن السلطة السياسية هي ملك للشعب صاحب السّيادة[4]، فإنها تستلزم شكل من أشكال التنظيم هدفه الأساسي هو إشراك المواطن وبصورة متزايدة في اتخاذ القرارات[5]، عن طريق تعيين النخب التي تتولى إدارة الشؤون العامة"[6]. فالمشاركة السياسية إذن بهذا المفهوم هي

---

[1]- آمال المنوفي، الثقافة السياسية المتغيرة، القاهرة، مركز الدّراسات السياسية و الإستراتجية، الأهرام، 1979 ، ص: 78

[2]- نصت كل الدساتير الجزائرية على حق المشاركة السياسية بإقرار حق المواطن في أن ينتخب و ينتخب.

[3]- يقر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادّة 21 منه حق آل فرد في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده، إما مباشرة أو عن طريق ممثلين يختارهم اختيارا حرّا.

[4]- HASTING ،MICHEL ،*Aborder la science politique* ،Paris, Seuil, 1996, p. 57. (Collection Mémo

[5]- LAGACE ،MELANIE ،PREVOT ،PAUL » ،Démocratie participative, e-démocratie et gouvernance locale: réflexion sur les nouvelles avenues et enjeux actuels du développement collectif « in LE DUFF، ROBERT ،RIGAL ،JEAN –JACQUES) sous la direction de ،(*Démocratie et management local. 1eres rencontres internationales* ،Paris, Dalloz, 2004, p. 396. (Collection Etudes).

[6]- MABILEAU ،ALBERT ،*Le système local en France*2 ،e éd., Paris, Montchrestien, 1994, p. 121.

إقحام المواطن في تصرف قانوني جماعي[1]، يعتبر الانتخاب أنجع وسيلة لتحقيقه، على أساس أن أغلب السلطات إن لم نقل كلها تتشكل بواسطته.

إن المواطن هو العنصر المركزي في هذه المشاركة السياسية، سواء بإبداء رأيه بمناسبة الانتخاب بصفته جزءا من المجموعة الوطنية صاحبة السيادة، أو بتوليه مهام تسيير الشؤون العمومية كممثل لهذه المجموعة. فالممارسة العملية للمشاركة السياسية هي التي تعطي شكلا متميزا وصبغة خاصة لصاحبها، فبينما يكون في أحد شكلي المشاركة السياسية ناخبا، يصبح في الشكل الثاني منتخبا أو ممثلا، و في كلا الشكلين هو فاعل في الانتخاب، كأي تصرّف قانوني أو سلوك سياسي تستوجب المشاركة السياسية محيطا معينا يحضنها، فبالإضافة إلى المحيط الجغرافي لذلك، لابد من هياكل تأخذ شكل أجهزة تتولى الإشراف و التنظيم قصد حمايتها من الفوضى التي قد تأتي عليها عوض أن تدعّمها.

أ. درجات المشاركة السياسية:

للمشاركة السياسية درجات اتفق عليها بصفة خاصة كل من "هربرت ماكلوسكي" و"فيربا وناي وروش"، وهذه الدرجات هي:

أ. تقلد المنصب السياسي.
ب. السعي لشغل منصب سياسي أو إداري.
ج. العضوية النشطة في تنظيم سياسي.
د. العضوية العادية في تنظيم سياسي.
ه. العضوية النشطة في شبه تنظيم سياسي.
و. العضوية العادية في شبه تنظيم سياسي.
ز. المشاركة في الاجتماعات السياسية العامة.
ح. المشاركة في المناقشات السياسية غير الرسمية.
ط. الاهتمام العام بالأمور السياسية.
ي. التصويت.

فالمشاركة السياسية حسب كل من "آريستوفر أرترتون" في كتاب المشاركة السياسية" لا تقتصر فقط على التصويت في الانتخابات ولكنها تشمل الأعمال والأنشطة والمساعي كافة التي تدخل في نطاق العملية السياسية بالمعنى الأوسع، والهادفة إلى التأثير على فئة أو طبقة أصحاب النفوذ أو السلطة، ومثال ذلك الاتصالات مع المسئولين في الحكومة، والمشاركة في تمويل الحملات الانتخابية، ومناقشة القضايا العامة، وحضور الاجتماعات السياسية، ومحاولة إقناع الآخرين بتأييد مرشح معين، والعمل في

[1]- CAPITANT ،RENE ،*Démocratie et participation politique dans les institutions françaises de 1875 à nosjours* ،Paris, Bordas, 1972, p. 31. (Collection Etudes Politiques

إطار نشاط الأحزاب السياسية، والحصول على عضوية المنظمات أو التنظيمات السياسية، هذا بالطبع إلى جانب التصويت في العملية الانتخابية.

كذلك من التعريفات التي قدمت للمشاركة السياسية ذلك الذي يفسرها على "أنها مجموعة التصرفات الإرادية التي تستهدف التأثير في عملية صنع السياسات العامة، وإدارة شؤون المجتمع، وكذا تلك التي يتم من خلالها اختيار القيادات السياسية على كافة المستويات الحكومية من قومية ومحلية وذلك بغض النظر عما إذا كانت هذه التصرفات منظمة أو غير منظمة، مؤقتة أو مستمرة، مشروعة أو غير مشروعة، وسواء نجحت في بلوغ غاياتها أو لم تنجح".

إن مفهوم المشاركة السياسية حسب التعاريفات السابقة تشمل جميع العمليات السياسية التي من خلالها تنقل الجماهير مطالبها إلى الصفوة الحاكمة بتأثير في سلوكها عن الأحزاب السياسية.

وتتجلى أهمية المشاركة السياسية في أنها الآلية الأساسية في إرساء البناء المؤسسي للدولة والتحديث السياسي، من تخلف المؤسسات السياسية وعجزها عن تلبية مطالب الفئات الجديدة وطموحاتها وعدم مواكبتها للتغيرات السياسية والاجتماعية، ومن ثمة تفقد شرعيتها، وكما حدد "هنتجتون" أن هناك علاقة بين المشاركة السياسية والمؤسسات السياسية، فهو يرى أن استقرار النظم السياسية من عدمه يتحدد من خلال طبيعة العلاقة بين المتغيرين، فالمشاركة السياسية هي نتاج العمليات الاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بالتحديث، وتأثير التحديث على الاستقرار السياسي ينعكس من خلال التفاعل بين التعبئة الاجتماعية والاقتصادية، وبين الإحباط الاجتماعي وفرص الحركة السياسية، وبين المشاركة السياسية والمؤسسة السياسية. وتتجلى مساهمة الشعب في المشاركة السياسية من خلال أفراد أو جماعات ضمن نظام ديمقراطي، فهم كأفراد يمكنهم أن يساهموا في الحياة السياسية كناخبين أو عناصر نشطة سياسيا، أما كجماعات فمن خلال العمل الجماعي كأعضاء في منظمات مجتمعية أو نقابات عمالية.

ب. دور المشاركة السياسية في التنمية السياسية:

تعرف التنمية على أنها توحيد جهود جميع المواطنين مع الجهود الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية للجماهير، وربطهم بظروف مجتمعهم ونمط الحياة فيه، وتمكينهم من المساهمة في تحقيق التقدم والرقى لمجتمعهم.

وبالتالي هناك ارتباط وثيق وتأثير متبادل بين المشاركة والتنمية حيث تتيح التنمية فرصاً اكبر لتوسيع مجالات المشاركة، كما تخلق الحافز للمشاركة. في الوقت الذي تسمح المشاركة بممارسة الجماهير ضغوطاً على صانع القرار لاتخاذ سياسات لصالح قضايا التنمية.

ولا شك أن الحكومات خاصة في الدول النامية لديها الكثير من المسئوليات الكبرى على المستوى الوطني، وعليها أعباء كثيرة والتزامات نحو المجتمع، وذلك للتوسع في خطط وبرامج التنمية الشاملة وفى مقابل ذلك يبقى على الجماهير واجب أن تتحمل بعض الأعباء عن الحكومة، وأن تجند كل طاقاتها وخبراتها لمساندة الحكومة. وأن تسعى قدر استطاعتها للمشاركة.

المحور الثاني: أزمة المشاركة السياسية في الجزائر.

1. مفهوم أزمة المشاركة: وهي تشير إلى تدني معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية نظرا للجوء الصفوة إلى وضع العراقيل أمام المتطلعين إلى المشاركة من جهة، وشيوع الأمية واستشراء الفقر في صفوف أبناء الشعب. وتصبح المشاركة السياسية أزمة من أزمات التنمية السياسية عندما تأخذ جماعات جديدة بالمطالبة بإشراكها في الحكم على نحو أو آخر.

وفي الوقت نفسه تنطوي على أزمة الشرعية وتشكل تهديدا لمركز الجماعة الحاكمة بالأخص إذا بدت هذه الأخيرة لا تستجيب إلى مطالب القوى الصاعدة ولا ريب أن كل ما يؤدي إلى تغيير المجتمع ماديا كالتصنيع والتكنولوجيا أو إعادة النظر في النظم الزراعية وغير ذلك يؤدي إلى تصاعد جماعات اجتماعية تطالب بإشراكها في الحكم.

واستنادا إلى ما تقدم فإن المشاركة السياسية تصبح أزمة في حالتين هما:

أ. ظهور جماعات تطالب بإشراكها في الحكم.

ب. عدم استجابة الجماعة الحاكمة إلى مطالب القوى الاجتماعية الصاعدة.

تنبع أزمة المشاركة السياسية من عجز النظام عن سد الاحتياجات المتعلقة بالمشاركة السياسية لجزء كبير من أبناء المجتمع، ولا تعزو هذه الأزمة لسبب بعينه بل أن هناك العديد من العوامل والتي تتداخل لتشكل هذه الأزمة وهي في حقيقة الأمر جزء من حلقة متصلة ببعضها من الأزمات التي تعاني منها كثير من الدول وخصوصا في الواقع العربي، مثل أزمة الشرعية، أزمة الهوية، أزمة التوزيع، أزمة التدخل، وأزمة التكامل. فظهور أزمة من هذه الأزمات لا يعني أنها بعينها الأزمة الموجودة في هذه البلد أو ذاك، بل مجرد وجودها يعني أن هذا النظام به العديد من الأزمات، وبعبارة أخرى أن كل أزمة تؤدي إلى أزمة أو أزمات متتابعة أو متزامنة مع بعضها البعض.

وهناك العديد من الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى ظهور أزمة المشاركة منها:

- عدم وجود وسائل إعلام محايدة. بل نجد أن كثيراً من وسائل الإعلام وخصوصا في المجتمع العربي محتكرة من قبل السلطة، وأن ما يطرح على المجتمع إنما هو انعكاس لرغبات السلطة السياسية التي تتأثر غالباً بنوعية الرسالة الإعلامية المراد تلقينها للمجتمع، وهي في الغالب رسالة ذات اتجاه واحد وليس نتيجة للتفاعل بين الأطراف المختلفة في المجتمع بما فيهم الحاكم والمحكوم، وبالتالي تظل الرسالة الإعلامية الموجهة عاجزة عن أداء دور حقيقي يسهم في بناء التنمية والمشاركة السياسية كجزء من هذه التنمية الشاملة.
- أسلوب التنشئة السياسية.
- حداثة التجارب الديمقراطية.
- هشاشة أو غياب المؤسسات التنظيمية الفاعلة.
- الموروث الثقيل.
- الضعف الكامن في الأمة.

- استئثار فئة قليلة في المجتمع في إدارة عجلة التنمية في المجتمع الاقتصادية منها على وجه الخصوص.

2. أزمة المشاركة السياسية في الجزائر عهد الحزب الواحد:

تمثلت أزمة المشاركة السياسية في الجزائر من خلال عجز المؤسسات السياسية عن استيعاب القوى السياسية والاجتماعية، فقد رافق حكم الحزب الواحد إقصاء للحريات الفردية والجماعية، وبرزت رغبة النخب الحاكمة في عدم إشراك القوى الأخرى ذات التوجه السياسي، وممارسة النزعة الإقصائية ضدها واحتكارها الكامل للتمثيل في إطار سياسة تعبوية تفتقر إلى المشاركة، ولذلك فقد اقتصرت رؤية حزب جبهة التحرير بالنسبة إلى المشاركة بمعنى التعبئة السياسية، التي تأخذ شكل التأييد والحشد والمساندة لبعض القرارات دون الإسهام الحقيقي في صنعها نتيجة لضعف الحزب، وعدم قدرته على تمكين مختلف القوى من التعبير عن مصالحها ومطالبها، وبالتالي افتقاد وجود قنوات شرعية أخرى.

إن الجزائر وقبل التحول إلى التعددية الحزبية في 1989 لم تكن تمتلك أية تقاليد أو ميراثا يفصح عن مشاركة سياسية حقيقية، فالمفهوم السائد هو التعبئة وليس المشاركة، كما أن الساحة السياسية كانت مغلقة تماما أمام الجبهة التي تسيطر عليها العناصر العسكرية المتعددة والتكنوقراط، وعلى الرغم من التطور الذي شهدته الجزائر في تكوين الجمعيات خلال السبعينيات، إلا أن النظام السياسي بقي مفتقدا ذلك النضج المؤسسي الذي يجعل من الديمقراطية قيمة عليا تحكم حياة المجتمع، ولم يبدأ النظام الجديد بالتحول إلا متأخرا، حيث سعى إلى إعلان 1988 الذي فسح المجال لإنشاء الجمعيات، والذي عدل بمرسوم 66 / قانون رقم 5 فبراير ونص على دراسة طلب اعتماد الجمعية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإيداع، مع السماح للسلطة بإبداء التحفظات على برامجها إذا كانت تتعارض مع القوانين المعمول بها.

استمر النمط التعبوي للمشاركة لفترة طويلة وتحديداً منذ عام 1962 وحتى عام 1989، ولكن مع استمرار ذلك النمط من المشاركة السياسية كيف تعامل النظام السياسي مع محاولات الجماعات الصاعدة الرامية إلى تحقيق مطالبها؟

تلك مسألة ارتبطت بالوضع الاقتصادي في الجزائر لأن المتعارف عليه أنه في ظل الوفرة لا يمكن الحديث عن أزمة مشاركة، أو لم تكن حادة أو مهددة للنظام السياسي. وفي حالة الجزائر لم تظهر أزمة المشاركة بصورة جدية طالما أن عوائد النفط أدت إلى الوفرة، لكن طرحت نفسها كأزمة وعانى منها النظام السياسي مع تدني عوائد النفط وتدهور الوضع الاقتصادي.

3. المشاركة السياسية بعد التحول الديمقراطي:

يظهر اهتمام النظام السياسي بالمشاركة السياسية من خلال وضع صيغ دستورية وقانونية تمس المشاركة السياسية وحقوق الانسان كالاعتراف بالتعددية الحزبية والسياسية:

حيث نصت المادة (40) من دستور 1989 على "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به. تدعم هذا الانفتاح السياسي باتجاه التعددية بصدور القانون رقم 89 جويلية 1989، الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي الذي حدد المبادئ والشروط اللازمة لتأسيس هذه الجمعيات السياسية، وقواعد عملها، وتمويلها وإيقافها خصص دستور 1989 فصلا مركزيا هاما للحقوق والحريات، لأنه يتحدث عن ضمانات واعترافات هي جوهر الديمقراطية ذاتها، فقد نص على أن "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة" (المادة 35) "وحرية الإبداع الفني والعلمي" (المادة 36)، "حرية التعبير، تأسيس الجمعيات وعقد الاجتماعات" (المادة 39) حق تولي الوظائف النيابية (المادة 47) حق تولي الوظائف العامة (المادة 48).

اعترف الدستور بحرية التعبير(المادة 39) ثم دعمها بقانون الإعلام الصادر في 23 أفريل 1990 فتدعم الإعلام العمومي بإصدارات جديدة.

الاعتراف بتأسيس الجمعيات غير السياسية، المادة (32)، وبصدور قانون 4 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات أدى إلى حدوث انفجار فريد من نوعه للظاهرة الجمعوية من حيث عددها وتنوع مواضيعها ومجالات تدخلها وكذا الفئات الاجتماعية التي تنشطها.

4. الفاعلون في المشاركة السياسية:

تكتسي المشاركة في الحياة السّياسية شكلين أساسيين، **الأوّل** هو تعيين الحكّام اللذين ينوبون عن باقي أفراد المجتمع في إدارة شؤونهم في مختلف الهيئات التّمثيلية. هذا التعيين الذّي يقوم به أغلبية أفراد المجتمع، باختيارهم عبر الأصوات التي يدلون بها في كل استحقاق انتخابي، في صورتهم المجملة وككتلة متجانسة تصدر قرارها في شكل هيئة صاحبة السّيادة ومصدر لكلّ السّلطات، هذه الهيئة هي أول فاعل في المشاركة السياسية عبر الانتخاب. أمّا الشّكل الثّاني للمشاركة السّياسية فهو الطّموح إلى تولّي وظائف و مهام انتخابية، ضمن هيئات تشكّل مع هيئات أخرى حلقات آلية الحكم و تسيير الشؤون العامّة. مثلها كمثل الهيئة جسما متجانسا و فعّالا تشكّل الهيئة المنتخبة والناخبة في المشاركة السّياسية.

5. مظاهر أزمة المشاركة في الجزائر:

- غياب التطابق بين المبادئ الإيديولوجية والمواقف والبرامج والنصوص القانونية مع الممارسات السياسية الملموسة التي صاحبها تفشي الفساد الإداري والسياسي.

- مشاركة شكلية موسمية غير فعالة من قبل القوى السياسية حيث لا تظهر الأحزاب إلا أثناء العملية الانتخابية بهدف تأدية أدوار معينة أو الحصول على الريع الانتخابي. واتخذت المشاركة السياسية شكل التعبئة بغرض خلق مساندة دون أن تعبر عن مشاركة حقيقية نابعة من اهتمام بما تجري في المجتمع السياسي.

- الحفاظ على الوضع القائم سواء في المؤسسات غير الرسمية كالأحزاب والجمعيات وغياب التداول على السلطة في حياتها الداخلية أو في المؤسسات الرسمية، وبقاء نفس الأشخاص والسياسات.

- عزوف المكونين عن الانضمام للأحزاب السياسية، حيث يلاحظ سيطرة الشيوخ على المناصب القيادية، وبالتالي غياب التجديد والحيوية لتحريك العمل السياسي.
- ضعف المشاركة في أوجه النشاط الاجتماعي الاخرى وفي المجالات غير السياسية للحياة الاجتماعية ذلك أن مثل هذه المشاركة تؤثر في اتجاهات الأفراد نحو النظام السياسي والعملية السياسية.
- ضعف الحراك الاجتماعي وعزوف المثقفين
- مقاطعة الانتخابات.

المحور الثالث: حول العملية الانتخابية

1. الهيئة النّاخبة أولى الأجهزة في الدّولة:

لا شكّ في أن تشكيل الهيئة الناخبة كوسيلة للمشاركة السياسية[1] من حيث اتساعها وضيقها كان ولا يزال ساحة للصّراعات السّياسية بين القوى الفاعلة والإيديولوجيات السّائدة في المجتمع[2]، باعتبار أنّها هي لسان التعبير عن السّيادة الوطنية، وبالتالي هي التي تتمخض عنها الإرادة العامة، ولهذا اعتبرت أولى الأجهزة في الدولة، لأن كل الأجهزة تتولّد منها، بمعنى أنّها هي التي تتمخض عنها كل الهيئات التّمثيلية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وكذلك الهيئة التنفيذية بانتخاب رئيس الجمهورية أو أجهزة تنفيذية أخرى. وعليه يكتسي تشكيلها أهمية قصوى من حيث إضفاء صفة الناخب، أي من له حق الاقتراع بنوعيه المباشر وغير المباشر، وكذلك شروط ممارسته.

أ. إقرار الاقتراع العام (المواطنة كمعيار):

مبدئيا يمكن اعتبار حق الاقتراع أو حق الإدلاء بصوت في الانتخابات من السّمات الأساسية كما جاء ذلك في الخطاب الثوري الذي ساد للمواطنة منذ 1793 (**Un attribut principal de la citoyenneté**)، إلى درجة أن أصبح الانتخاب هو معيار لها (أي للمواطنة). ولكن التحليل العميق لهذا يفضي إلى نتيجة مغايرة لذلك، بحيث نرى أن المواطنة المقرّرة بحكم الدستور لكل أفراد المجتمع هي أوسع من حق الاقتراع لأنها تسبقه في الوجود، فالمواطنة إذن، بكونها همزة الوصل بين السيادة كأساس للمؤسّسات الدّيمقراطية وبين الانتخاب تعتبر هوية لا تقبل التمييز بين مختلف أفراد المجتمع، و هذا بإعطاء حق الاقتراع للبعض و رفضه للبعض الآخر. فهذا التّمييز في الهيئة النّاخبة هو تفتيت للهيئة السياسية في المجتمع على مستوى تشكيلاتها الفردية، والمواطنة هي الوسيلة لمحو هذه الفوارق إن وجدت.

تتجسد المواطنة كحق المشاركة مباشرة أو بصورة غير مباشرة في ممارسة السلطة[3]، وكذلك كمعيار لممارسة حق الاقتراع، في شرط الجنسية الذي يعتبر الرّابط بين المواطنة وحق الاقتراع،

---

[1]- داود الباز، **حق المشاركة في الحياة السياسية**. القاهرة: دار النهضة العربية، 2002، ص 13.

[2]- MARTIN ،PIERRE ،Les systèmes électoraux.

[3] - DE JOUVENEL BERTRAND cité par BRAHIMI ،MOHAMED in *Le pouvoir en Algérie et ses formes d'expression institutionnelle*،Alger, O.P.U., 1995, p. 126.

فالمواطنة مكرسة باكتساب الجنسية التي هي المعيار الأول للاقتراع العام في الدستور، ثم تأتي القوانين الانتخابية لتكرّس ذلك بشكل أوضح فيما يخص شروط التمتّع بهذا الحق أو بصفة الناخب. فهذا الحق مرهون هنا إلى حدّ بعيد بمدى مرونة أو جمود قانون الجنسية فيما يتعلق باكتسابها سواء بصورة أصلية أو بالتجنس، ومهما كان من أمر، فالمسألة لا تطرح إشكالا كبيرا في القانون الجزائري، بقدر ما تطرحه في البلدان التي تعرف وجودا مكثفا للمهاجرين بها، و الذين ترتبط مسألة مشاركتهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية بمسألة المشاركة في الحياة السياسية، على الأقل في مستواها المحلّي أي الانتخابات المحلّية، كما تكتسي الجنسية أهمية خاصة في قانون الانتخابات بالنسبة للدّول العضوة في التجمّعات الإقليمية والجهوية على شاكلة الإتحاد الأوروبي.

ب. الأساس الدّستوري للاقتراع العام.

يستمّد الاقتراع العام أساسه من الدّستور الذّي يكرّسه، بحيث يعترف به دون تمييز قائم على أساس مالي أي أساس الثّروة أو الانتماء الاجتماعي، كما كانت عليه الحال في أوروبّا و أمريكا سابقا.

لقد أقرّت الدّساتير الجزائرية منذ 1963 هذا المبدأ، فجعلته مبدأ دستوريا، قائما على أساس المساواة بين جميع المواطنين في التمتّع بهذا الحق، بصفة عامّة و مجرّدة دون الإشارة إلى أي شرط آخر ماعدا شرط المواطنة، باعتباره سابق في الوجود لحق الاقتراع.

لم يعرف حق الاقتراع أو الطابع العام للاقتراع في النظام السياسي الجزائري تطورا أو تحورا نتيجة لصراعات سياسية أو إيديولوجية، كما هو الأمر في الدّيمقراطيات اللّيبرالية الأخرى التي قطعت شوطا كبيرا إلى أن وصلت إلى ما هي عليه الآن فيما يخص إقرار الاقتراع العام، أين كان حق الاقتراع ساحة كبرى لهذه الصّراعات بتوسيعه إلى كافّة أفراد الشّعب أو تضييقه إلى فئة دون أخرى، كما حدث ذلك في فرنسا وبريطانيا و الولايات المتّحدة الأمريكية، أين كانت هناك معايير كثيرة سائدة للتمتّع بهذا الحق، فكان مقدار الضّريبة التي يدفعها الفرد هو المعيار تارة، و كانت الملكية العقّارية هي المعيار تارة أخرى، إلى غير ذلك من القيود التي كانت تحيط بحق الاقتراع بحسب علاقات القوى السّائدة، أي بحسب ما إذا كانت البرجوازية هي الحاكمة أم الطبقة الأرستقراطية هي المهيمنة.

يمكن القول أن الدّساتير الجزائرية في هذا المضمار بدأت من حيث انتهت الدّساتير العالمية الأخرى، أي أنها جنت ثمار الصّراعات السّياسية التي سبقت وكانت السّبب في إقرار حق الاقتراع العام على مستوى أغلبية الدّساتير المعاصرة.

يمكن إرجاع هذا الاعتراف بالاقتراع العام في الدساتير الجزائرية منذ الوهلة الأولى، إلى تأثّر المشرّع الدّستوري بالدّساتير الفرنسية من حيث صياغتها، على اعتبار أن القانون الفرنسي من المصادر التاريخية للقانون الجزائري، بحيث نصّت الدّساتير الفرنسية على حق الاقتراع العام في كل من دستور1948 ودستور 1958 في مادته الثالثة، هذا من جهة، و من جهة أخرى يمكن إرجاع ذلك إلى التوجّه السّياسي والاجتماعي الذي انتهجته الجزائر منذ الاستقلال و الذي كان نهجا اشتراكيا، يجعل من الانتخاب وسيلة للتعبئة و الدمج الاجتماعي، فكان من الضّروري كسر كل أنواع القيود على

هذا الحق، أما تحت ظل دستور 1989 فإن النتيجة واحدة أما الدّواعي فمختلفة لأن الانتخاب أصبح من مميّزات النّظم الآخذة بالدستورالية الليبرالية أو بما يعرف بدولة القانون، وعليه كان من الضّروري أيضا توسيع حق الاقتراع بأكبر صورة ممكنة وتماشيا مع الدستورالية الليبرالية التي اعتنقت بموجب هذا الدّستور وترجم ذلك في مختلف القوانين التي صدرت.

ويمكن القول أنه من الناحية العملية شهدت الانتخابات التعددية في الجزائر الكثير من الظواهر السياسية التي ستتناولها الدراسة بالتحليل على اعتبار أن الانتخابات هي إحدى الآليات الرئيسية في عملية الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي، ومؤشر لتحديد العلاقة بين الدولة والمجتمع تضفي الشرعية علي المؤسسات السياسية وتفرض التداول على السلطة بالطرق السلمية وتجدد النخبة الحاكمة، كما طرحت الانتخابات الأخيرة العديد من التساؤلات:

- ما سبب العزوف عن المشاركة الانتخابية و التجمعات الحزبية؟
- هل غيرت الانتخابات من الخريطة السياسية واستبدلت النخبة الحاكمة، وأعطت الفرصة للجيل الجديد لتولي المناصب السياسية والمشاركة في صنع القرار ورسم السياسات العامة؟

1. الظواهر السياسية الأساسية:

أ. ظاهرة الانشقاق عن الأحزاب السياسية:

واجهت الأحزاب السياسية أثناء وبعد إعداد ترتيب القوائم الانتخابية سلسلة من الاحتجاجات والاستقالات والتمردات، حيث لجأ أعضاء أحزاب إلى دخول الانتخابات في شكل قوائم مستقلة حرة والبعض الآخر فضل أحزاب أخرى وفي مراكز ورتب أحسن في قوائم جديدة. يمكن تفسير هذه العضوية المتحركة وظاهرة الانشقاق إلى ضعف الالتزام الحزبي وإخفاق الأحزاب في التوغل داخل المجتمع بالإضافة إلى غياب الديمقراطية في الحياة الداخلية للأحزاب.

ب. تدخل المال في العملية الانتخابية:

لعب المال في الانتخابات البرلمانية الجزائرية دورا أساسيا في التأثير سلبا على

العمليات الانتخابية سواء من حيث تقديم رشاوى لرؤساء مكاتب الأحزاب السياسية من طرف بعض رجال المال والأعمال حتى يكونوا في المراتب الأولى لقوائم الأحزاب في الانتخابات. أو لشراء الأصوات أثناء عملية التصويت، والسؤال المطروح لماذا يفكر "المقاولون أو رجال المال" في الترشح كنائب مشرع هل هو حامل لمشروع تغيير وأفكار تساهم في حلول ناجعة لمشاكل الجماهير؟ لا شك في أن الهدف الرئيسي لبعض الأثرياء ورجال الأعمال الذين ينخرطون في مثل هذه الأساليب هو الحصول على الحصانة البرلمانية وتوظيفها كمشروع استثماري يدر على صاحبه الكثير من المكاسب.

3. بالرغم من توفير الوسائل والإمكانات إلا أن الحملات الانتخابية تميزت ببرودة شعبية وعدم التجاوب الجماهيري معها، حيث عجزت الأحزاب السياسية عن تحرك الرأي العام وتعبئته وإضفاء نوع من الديناميكية على العملية الانتخابية، مما أدى إلى إلغاء العديد من التجمعات والندوات، هذا العزوف يرجع إلى غياب برنامج سياسي معقول وحقيقي تسوقه الأحزاب إلى الجماهير ، فجميع الأحزاب تقريبا

بما فيها أحزاب التحالف والأحزاب الصغيرة تبنت برامج رئيس الجمهورية وتنازلت عن برامجها الحزبية.

2. تفسير السلوك الانتخابي:

يعتبر التصويت أداة في يد المواطن للرقابة والمشاركة والتأثير، فالناخب له القدرة أن يمنح صوته أو يمنعه عن المرشحين وفقا لأدائهم وكفاءتهم في التعبير عن مصالحهم وبالتالي فإن المرشح الذي يرغب في إعادة انتخابه من جديد عادة ما ينظر إلى الدور الرقابي للتصويت، وقدرة الناخب في إبقاءه أو عزله عن منصبه، كذلك يكشف الإقبال أو عدم الإقبال على صناديق الانتخابات عن موقف الناخب من العملية الانتخابية ومدى إدراكه لأهميتها وعزمه على المشاركة أو عدم المشاركة فيها.

يعتبر الامتناع كذلك موقفا سياسيا يحمل رسائل ودلالات سياسية كبرى، هذه الظاهرة تزداد عند الشباب وسكان المدن والنساء والمتعلمين، تجد تفسيرها في فقدان الثقة في الانتخابات كوسيلة في التعبير عن الإرادة الشعبية وفي التغيير، هذا بالإضافة إلى تقديم صورة عن الانتخابات في جميع مراحلها ومستويات تحضيرها، على أنها في الأساس عملية ترمي للإبقاء على نظام الحكم القائم، فضلا عن ضعف أداء البرلمان في الحياة السياسية، حيث لم يعبر عن اهتمام الرأي العام ولم يمارس الرقابة والمساءلة والمعارضة البرلمانية وسادت ظاهرة التغيب عن الجلسات، فشل النظام الحزبي بكل توجهات في أداء وظائفه نتيجة الأزمات والصراعات الداخلية التي عاشتها الأحزاب السياسية. بالإضافة إلى عوامل نفسية اجتماعية يعيشها المواطن الجزائري كالإحباط.

خاتمة:

رغم كثرة النصوص القانونية التي تنضم العملية الانتخابية في الجزائر غير أنها فاشلة من الناحية العملية، كون المواطن الجزائري يعزف دائما عن المشاركة في المواسم الانتخابية، ويمكن تحديد المعوقات التي تحول دون مشاركة الجزائر في العملية السياسية وفي الانتخابات إلى:

1. عدم التطابق بين الممارسات السياسية والقواعد القانونية والنصوص الدستورية، فعند استقراء دستور 1989، دستور 1996، خاصة المواد التي تمس المشاركة السياسية، نلاحظ أن هناك تبني لعملية المشاركة الشعبية من خلال إقرارها المساواة بين المواطنين في الفرض السياسية، وان السيادة الوطنية ملك للشعب يمارس من خلال البرلمان.

لكن عند تحليل الواقع نرى أن عملية اتخاذ القرار وتركيز السلطة بيد السلطة التنفيذية وأن البرلمان ليس له وزن أو تأثير في الحياة السياسية الجزائرية.

2. ضعف التنظيمات السياسية الوسطية من أحزاب وجمعيات أهلية وهيئات وتجليات هذا الضعف في الأزمات الداخلية التي تشهدها الأحزاب الجزائرية (الانشقاقات، عمومية البرامج...).

وعله فإن بناء المؤسسات في الديمقراطيات المتقدمة يعتمد في الأساس على إشراك المواطن في تلك العملية، كون هذا الاخير هو الذي يسعى إلى تحقيق توجهاته من خلال اختيار نخب تسعى فعليا إلى تحقيق التنمية.

وفي الجزائر فقد تميزت فترة الاحادية الحزبية ولغاية 1989 بضيق مجال المشاركة السياسية، ما نتج عنه إقصاء وتهميش لعديد من فئات النخبة الجزائرية.

إن الإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر منذ وضع دستور 1989 وما تبعه من تعديلات دستورية ذات صلة بذلك، انعكست على بالإيجاب على الممارسات السياسية. حيث تضمنت تلك الإصلاحات العديد من أفكار الديمقراطية والانفتاح السياسي، وذلك بفتح باب التعددية الحزبية، وترسيخ مبادئ الديمقراطية والمشاركة، مما مهد لبروز نخب جديدة تعكس طموحات المجتمع الجزائري، تعترف بالحوار وتسعى إلى تحقيق التنمية.

غير أن هذا التطور والانفتاح السياسي اصطدم بالعديد من العثرات، لعل من أهمها تزامن تلك الإصلاحات مع فقدان الاستقرار وتصاعد شديد في مستوى الأمن، ما أدى إلى الانشقاق داخل السلطة ذاتها وتباعد الصلة التي تربط السلطة بمختلف التشكيلات السياسية التي يفترض أن تكون امتدادا لها سواء المؤيدة منها أو المعارضة.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

1. فيليب برو، **علم الاجتماع السياسي**. ت محمد عرب صاصيلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998.
2. لورانس غرا هام، **السياسة الحكومية**. تر عبد الله بن فهد عبد الله اللحدان، الرياض: جامعة الملك سعود، 1999.
3. سعيد بوشعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**. الجزء 2 ط 5 الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
4. مولود ديدان، **مباحث في النظم السياسية والقانون الدستوري**. الجزائر: دار بلقيس، 2009.
5. إبراهيم أبراش، **علم الاجتماع السياسي**، ط 1، عمان: دار الشروق، 1998.
6. سويقات عبد الرزاق، إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر. **مذكرة ماجستير**، قسم العلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، 2010.
7. ناجي عبد النور، **تجربة الانتخابات الجزائرية في نظام التعددية السياسية**، الجزائر: منشورات جامعة باجي مختار عنابة، 2008 .
8. مجموعة من المؤلفين، **النزاهة في الانتخابات البرلمانية مقوماتها وآلياتها في الأقطار العربية**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية والمنظمة العربية لمكافحة الفساد، سبتمبر 2008.
9. روبرت دال، **عن الديمقراطية**. ت: أحمد أمين الجمل، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. Jaque Largoye, Bastien François, Frederic Sawiski, **sociologie politique**. 4em Ed Paris: Dolloz, 2002.
2. Marcel Prelot, **institution politique et droit constitutionnel**. 3eme Ed, Paris: DALLOZ, 1963.
3. Hauriou André, GICQUEL Jean, **droit constitutionnel et institution politique.** Paris: Montchrestien, 1968.
4. Marcel perlot, **institution politique et droit constitutionnel**. 4éme édition, paris: dalloz, 1969.

   George bureaux, **droit constitutionnel et institution politique**, 17 émet édition, paris: LGDJ, 1976.
6. Maurice Duverger, **Institution politique et droit constitutionnel,** 11 éme édition, paris: DALLO.1970.